



حكم إفطار من يخشى شدة التعب في الصيام

على المسلم أولاً أن ينوي الصيام من الليل، ويتقوى بالسحور، فإذا جاء النهار، وخاف على نفسه هلاكاً محققاً أو مظنوناً ظناً قوياً غالباً فيمكنه حينئذ أن يفطر ثم يقضي في أيام آخر .

فمن أرهقه جوع مفرط أو عطش شديد فخاف على نفسه الهلاك أو ذهب بعض الحواس بغلبة الظن لا الوهم أفطر وقضى لأن حفظ النفس واجب ، ولا يجوز الفطر لمجرد الشدة المحتملة أو التعب أو خوف المرض متوهماً ، وأصحاب المهن الشاقة لا يجوز لهم الفطر وعليهم نية الصيام بالليل ، فإن كان يضرهم ترك الصنعة وخشوا على أنفسهم التلف أثناء النهار ، أو لحق بهم مشقة عظيمة اضطرتهم إلى الإفطار فإنهم يُفطرون بما يدفع المشقة ثم يُمسكون إلى الغروب ويقضون بعد ذلك ، وعلى العامل في المهن الشاقة كأفران صهر المعادن وغيرها إذا كان لا يستطيع تحمّل الصيام أن يحاول جعل عمله بالليل أو يأخذ إجازة أثناء شهر رمضان ولو بدون مرتّب فإن لم يتيسّر ذلك بحث عن عمل آخر يُمكنه فيه الجمع بين الواجبين الديني والديني ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب، وليست امتحانات الطلاب عذراً يبيح الفطر في رمضان ، ولا تجوز **طاعة الوالدين** في الإفطار لأجل الامتحان لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.